

## مرسوم ملكي بتعيين نائب لوزير الداخلية

صدر عن حضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة عاهل البلاد المفدى مرسوم ملكي رقم (٥٤) لسنة ٢٠١٧ بتعيين نائب لوزير الداخلية.

وجاء في المادة الأولى من المرسوم، أنه يعين الشيخ طلال بن محمد بن خليفة آل خليفة نائباً لوزير الداخلية بذات الدرجة، وينوب عن وزير الداخلية في القيام بمهام الوزارة وحضور مجلس الوزراء في حالة غيابه. وجاء في المادة الثانية أن على وزير الداخلية تنفيذ أحكام هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

## أمر ملكي بتعيين عادل الفاضل رئيساً لجهاز الأمن الوطني

صدر عن حضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة عاهل البلاد المفدى أمر ملكي رقم (٥١) لسنة ٢٠١٧ بإعادة تنظيم جهاز الأمن الوطني وتعيين رئيس للجهاز.

وجاء في المادة الأولى من الأمر الملكي أنه يعاد تنظيم جهاز الأمن الوطني وطريقة عمله، فيما نصت المادة الثانية على تعيين الفريق عادل بن خليفة الفاضل رئيساً لجهاز الأمن الوطني. وجاء في المادة الثالثة أنه يعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

## تحت رعاية جلالة الملك إطلاق «إعلان البحرين» وتدشين مركز الملك حمد العالمي للحوار بين الأديان والتعايش

وذلك للحد من الصراعات وتحقيق المصالحة والسلام، مشيرة إلى أن من أهداف المركز أيضًا العمل على مكافحة سوء استخدام المنابر الدينية لتبرير العنف والتحريض على الكراهية بين المجتمعات.

يشار إلى أن مركز الملك حمد العالمي للحوار بين الأديان والتعايش السلمي يقام على أرض تبرع بها جلالة الملك المفدى، وسيضم متحفًا لعرض نماذج تاريخية وحديثة عن الحرية الدينية في البحرين والتعايش السلمي.

ويأتي «إعلان مملكة البحرين» ومركز الملك حمد العالمي للحوار بين الأديان والتعايش السلمي، مكمليين لكرسي جلالة الملك حمد للتعايش السلمي في جامعة «سابينزا» الإيطالية، والذي تم تدشينه في شهر نوفمبر من العام الماضي بهدف تشجيع البحث العلمي في مجال التعايش السلمي بين البشر.

كما تتضمن الفعالية المزمع إقامتها في لوس انجلوس بتاريخ ١٣ سبتمبر الجاري معرضاً يبرز مساهمات المجتمعات الدينية المختلفة، والتي توضح الحرية الدينية المتميزة لمملكة البحرين، إضافة إلى عقد مؤتمر صحفي للممثلة وسائل الإعلام المحلية والدولية.

مع الشباب هو السبيل الأنجح للكشف عن مواطن التقارب الكبيرة بينهم.

بعدها سيقوم سموه بجولة في أقسام المتحف يطالع خلالها على ما يحتويه من وسائل عرض مميزة ومبتكرة لوثائق عالمية متعلقة بالتسامح الديني.

وتقدم حفل تدشين «إعلان مملكة البحرين» ومركز الملك حمد للتعايش السلمي، الإعلامية الأمريكية ماري هارت، ويتضمن الحفل كلمة لسمو الشيخ ناصر بن حمد آل خليفة، وكلمة للحاخام مارفن هابر عميد مؤسسة سيمون وسينثال، وكلمة للقس جوني مور، وكذلك كلمة للشيخ خليفة بن حمد آل خليفة سفير مملكة البحرين في الكويت والسيدة بيتسي ماثيسون. من جانبها قالت السيدة بيتسي ماثيسون الأمين العام لاتحاد الجاليات الأجنبية أنه بعد سنوات من العمل الطويل، تتوج الجمعية إنجازاتها بإطلاق «إعلان مملكة البحرين».

وتكرت ماثيسون أن الفعالية ستشتمل أيضًا إعلان تدشين «مركز الملك حمد العالمي للتعايش السلمي» الذي سيجهل البحرين مركزاً عالمياً للتعايش والسلام بين الأديان، مؤكدة أن رسالة المركز في تعزيز الحوار بين أتباع الأديان والثقافات المختلفة.



○ جلالة الملك.

الجيل الجديد في صياغة رؤى مبتكرة لمد جسور السلام والتسامح وتقبل الآخر من ثقافات وأديان مختلفة، لقناعة سموه الدائمة بأن التواصل المباشر

تحت رعاية حضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة عاهل البلاد المفدى، تقيم «جمعية هذه هي البحرين»، في مدينة لوس انجلوس الأمريكية اليوم الأربعاء ١٣ سبتمبر ٢٠١٧م، معرضاً ومؤتمراً صحفياً لإطلاق «إعلان مملكة البحرين» والإعلان الرسمي عن تدشين «مركز الملك حمد العالمي للحوار بين الأديان والتعايش السلمي».

ويفتتح هذا الحدث الضخم، نيابة عن جلالة الملك المفدى، سمو الشيخ ناصر بن حمد آل خليفة ممثل جلالة الملك للأعمال الخيرية وشؤون الشباب رئيس مجلس أمناء المؤسسة الخيرية الملكية، بحضور ممثلين من البيت الأبيض والأمم المتحدة وزعماء دينيين، وكبار الضيوف من الشخصيات الإعلامية والاجتماعية.

وقبل إطلاق الإعلان، يلتقي عدد من الطلبة الأمريكيين مع سمو الشيخ ناصر بن حمد آل خليفة، وذلك في متحف التسامح بإضافة من الحاخام مارفن هابر عميد مؤسسة سايمون وزينثال، يفتح خلاله سموه المجال للحوار ومناقشة الأفكار والتطلعات الشبابية حول ما يحمله شباب العالم من طموحات مشتركة تسهم في تحقيق التقارب الفكري ومساهمات

## الملك يصادق ويصدر قانوناً بتعديل قانون المعاملات الإلكترونية

يضاف إلى المادة (٢٤) من المرسوم بقانون رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٢ بشأن المعاملات الإلكترونية بند جديد برقم (٣)، وإلى الفقرة الأولى من المادة (٢٦) من ذات القانون بند جديد برقم (ج) ويعد ترقيم باقي بنود هذه الفقرة، نصها الآتي:

مادة (٢٤) بند (٣):

٣- يعاقب على التزوير في السجل الإلكتروني الرسمي بالسجن الذي لا يقل عن سنة ولا يزيد على عشر سنوات وبالغرامة التي لا تتجاوز ألف دينار أو بأحد هاتين العقوبتين.

ويعاقب على التزوير في السجل الإلكتروني العرفي بالحبس مدة لا تزيد على خمس سنوات وبالغرامة التي لا تتجاوز ألف دينار أو بأحد هاتين العقوبتين.

مادة (٢٦) الفقرة الأولى البند (ج):

ج- تحديد واعتماد الوسائل والأنظمة الإلكترونية للتحقق من هوية المتعامل بهدف استخدام الأنظمة والخدمات الإلكترونية.

المادة الرابعة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القانون، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الوصول إليها واستخدامها والرجوع إليها لاحقاً.

ج- حفظ المعلومات -إن وجدت- التي تمكن من تحديد مصدر المستند الإلكتروني وجهة وصوله وتاريخ وقت إرساله واستلامه.

٢- لا يمتد الالتزام بحفظ المعلومات وفقاً للفقرة (ج) من البند (١) من هذه المادة إلى أية معلومات تنشأ بصورة معتمدة أو تلقائية عند إنشاء أو إرسال أو استلام السجل.

٣- يجوز لأي شخص استيفاء الاشتراطات المنصوص عليها في البند (١) من هذه المادة بالاستعانة بخدمات أي شخص آخر.

٤- ليس في هذه المادة ما يحول دون الآتي:

أ- وجود نص في قانون آخر يقضي بالاحتفاظ بالمستندات أو السجلات أو المعلومات في شكل سجلات إلكترونية وفق نظام إلكتروني خاص أو باتباع إجراءات محددة، أو الحفظ أو الإرسال أو الاستلام عبر وسيل إلكتروني محدد.

ب- مراعاة ما ورد في البند (٢) من المادة (٤) من هذا القانون، يجوز للجهات العامة أن تحدد اشتراطات إضافية للاحتفاظ بسجلات إلكترونية تخضع لاختصاصها.

المادة الثالثة:

١- للسجلات الإلكترونية، في نطاق المعاملات المدنية والتجارية، ذات الحجية المقررة في الإثبات للمحركات الرسمية والعرفية في أحكام قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية بحسب الأحوال، وذلك متى استوفت الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وقرارته التنفيذية، ولا ينكر الأثر القانوني للمعلومات الواردة في السجل الإلكتروني من حيث صحتها وإمكان العمل بمقتضاها لمجرد ورودها - كلياً أو جزئياً- في شكل سجل إلكتروني أو الإشارة إليها في هذا السجل.

مادة (٩):

١- مع مراعاة أحكام البند (٤) من هذه المادة، إذا اشترط القانون حفظ مستندات أو سجلات أو معلومات سواء في شكل إلكتروني أو ورقي فإن هذا الشرط يكون متحققاً إذا تم حفظ تلك المستندات أو السجلات أو المعلومات في شكل إلكتروني متى توافرت الشروط الآتية:

١- أن يتم حفظ السجل الإلكتروني بالشكل الذي أنشئ أو أرسل أو استلم به، أو بشكل يمكن من إثبات أنه يمثل بدقة المعلومات الأصلية التي تم إنشاؤها أو إرسالها أو استلامها.

ب- أن تكون المعلومات محفوظة على نحو يتيح

المرسوم بقانون.

المادة الثانية:

يُستبدل بنصوص المواد (٢) البند (٢) الفقرة (ج)، (٤) البند (١) وصدر البند (٢) و(٥) البند (١) و(٩) من المرسوم بقانون رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٢ بشأن المعاملات الإلكترونية، النصوص الآتية:

مادة (٢) البند (٢) الفقرة (ج):

ج- المحركات والمستندات التي يجب توثيقها وفقاً للقانون.

مادة (٤) البند (١) وصدر البند (٢):

البند (١): مع مراعاة أحكام البند (٢) من هذه المادة، يجوز للجهات العامة إرسال أو تسلم السجلات والتوقيعات الإلكترونية في نطاق أداء الأعمال المنوطة بها.

صدر البند (٢): يصدر مجلس الوزراء، بناءً على عرض من الوزير المعني بالهيئة بعد التنسيق مع الجهات المختصة، قراراً ينظم الاشتراطات الفنية بشأن إرسال وتسلم وتحديث السجلات والتوقيعات الإلكترونية للجهات العامة، وذلك خلال فترة لا تتجاوز ٦ أشهر من تاريخ العمل بهذا القانون، وينشر القرار في الجريدة الرسمية.

مادة (٥) البند (١):

صادق حضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة عاهل البلاد المفدى فأصدر قانوناً رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٧ بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٢ بشأن المعاملات الإلكترونية بعد إقراره من مجلسي الشورى والنواب

جاء فيه:

المادة الأولى:

تستبدل كلمة «الهيئة» بكلمة «الوزارة» ويكون تعريفها: هيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية، وعبارة «الرئيس التنفيذي» بكلمة «الوزير» ويكون تعريفه: الرئيس التنفيذي لهيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية، الواردين في المادة (١) من المرسوم بقانون رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٢ بشأن المعاملات الإلكترونية.

وتستبدل كلمة «الهيئة» بكلمة «الوزارة» الواردة في المادة (١٦) من المرسوم بقانون رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٢ بشأن المعاملات الإلكترونية، وعبارة «الرئيس التنفيذي» بكلمة «الوزير» الواردة في المادتين (١٦) و(٢٦)، وعبارة «الرئيس التنفيذي» بعبارة «الوزير» الواردة في المادتين (١٦) و(١٧)، وكلمة «الهيئة» بعبارة «وزارة التجارة والصناعة» الواردة في المادة (٢٣) من ذات



الأميرة سبيكة تفتتح معرض «نساء بعين فنانات بحرينيات» بمقر اليونيسكو بباريس

## سموها تشيد بعطاء المرأة البحرينية في المجال الفني والإبداعي



البحرين بأن يكون للثقافة والفنون قدر خاص من الأهمية، ولعل تلك الأهمية تتضح فيما نشهده اليوم من دعم ورعاية من قبل صاحبة السمو الملكي الأميرة سبيكة بنت إبراهيم آل خليفة قرينة عاهل البلاد المفدى رئيسة المجلس الأعلى للمرأة بعبء المرأة البحرينية ومساهمتها وحضورها في المجال الفني والإبداعي، وما تقوم به من جهد طيب يثري الحركة الفنية وينقل منجزاتها التي تحققت على أرض الواقع عبر لوحات فنية تعبر عما تمتلكه مملكة البحرين من مخزون ثقافي وإرث حضاري.

ونوهت سموها بأهمية إقامة المعارض الفنية لفناني البحرين خارج نطاق الوطن بقصد إبراز الصورة الحضارية المعبرة لمرآح النهضة والبناء التي تعيشها المملكة، والتي تمثلت في أعمال فنية أبدعتها أيادي نخبة من الفنانات البحرينيات، عبروا من خلالها عن تراث طويل من الانفتاح الفكري والثقافي، مع التمسك بالطابع الوطني الذي يحافظ على تميز وخصوصية المدرسة الفنية البحرينية.

جاء ذلك لدى افتتاح سموها معرضاً أعدهته السيدة لوزين إيميلي باربييه بالتعاون مع هيئة البحرين للثقافة والآثار بمملكة البحرين بعنوان «نساء بعين فنانات بحرينيات» في مقر منظمة الأمم

المتحدة للتربية والعلم والثقافة «اليونسكو» في العاصمة الفرنسية باريس، وذلك مساء أمس بحضور المديرية العامة لمنظمة اليونسكو إيرينا بوكوفا وعدد من الشخصيات الدبلوماسية والإعلامية والمهتمين بالشأن الثقافي والفني.

واطلعت سموها عن كثب على أعمال المعرض الذي يستمر أعماله حتى ١٥ سبتمبر الجاري، حيث يشكل فرصة لإبراز مشهد فني جديد للجمهور الفرنسي، فضلاً عن المجتمع الدولي الفني والثقافي.

كما يسلط المعرض الضوء على ما تمتلكه مملكة البحرين من الفئات المبدعات.

ويضم المعرض أعمال خمس فنانات بحرينيات في مجالات الرسم والتصوير من أجيال مختلفة، وهن: بليسي فخرو، مريم فخرو، غادة خنجي، مريم حاجي ومي المعتز.

وحول أهمية هذا المعرض، صرحت رئيسة المجلس الأعلى للمرأة الدكتورة سبيكة بنت إبراهيم آل خليفة قرينة عاهل البلاد المفدى رئيسة المجلس الأعلى للمرأة وتشجيع سموها لمختلف الفعاليات الثقافية التي من شأنها التعريف بالفنان والمثقف البحريني والترويج لأعماله.

ويقدم معرض «نساء بعين فنانات بحرينيات» مجموعة متنوعة من أعمال الفنانات من مختلف المدارس الفنية، حيث يجد زوار المعرض أنفسهم في البداية أمام روائع بليسي فخرو المثيرة للتساؤل

التقت صاحبة السمو الملكي الأميرة سبيكة بنت إبراهيم آل خليفة قرينة عاهل البلاد المفدى رئيسة المجلس الأعلى للمرأة بعبء المرأة البحرينية ومساهمتها وحضورها في المجال الفني والإبداعي، وما تقوم به من جهد طيب يثري الحركة الفنية وينقل منجزاتها التي تحققت على أرض الواقع عبر لوحات فنية تعبر عما تمتلكه مملكة البحرين من مخزون ثقافي وإرث حضاري.

ونوهت سموها بأهمية إقامة المعارض الفنية لفناني البحرين خارج نطاق الوطن بقصد إبراز الصورة الحضارية المعبرة لمرآح النهضة والبناء التي تعيشها المملكة، والتي تمثلت في أعمال فنية أبدعتها أيادي نخبة من الفنانات البحرينيات، عبروا من خلالها عن تراث طويل من الانفتاح الفكري والثقافي، مع التمسك بالطابع الوطني الذي يحافظ على تميز وخصوصية المدرسة الفنية البحرينية.

جاء ذلك لدى افتتاح سموها معرضاً أعدهته السيدة لوزين إيميلي باربييه بالتعاون مع هيئة البحرين للثقافة والآثار بمملكة البحرين بعنوان «نساء بعين فنانات بحرينيات» في مقر منظمة الأمم



## قرينة عاهل البلاد تستعرض مع مديرة اليونيسكو منجزات المرأة البحرينية

دعم وتمكين المرأة وخاصة ما يقوم به المجلس الأعلى للمرأة برئاسة صاحبة السمو الملكي الأميرة سبيكة بنت إبراهيم آل خليفة قرينة عاهل البلاد المفدى رئيسة المجلس الأعلى للمرأة السيدة إيرينا بوكوفا المديرية العامة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة «اليونسكو» بمناسبة رعاية سموها لافتتاح معرض «نساء بعين فنانات بحرينيات» في مقر اليونيسكو بباريس.

واستعرضت قرينة عاهل البلاد المفدى بإيجاز المنجزات التي تحققت للمرأة البحرينية في ظل المشروع الإصلاحى لحضرة صاحب الجلالة عاهل البلاد المفدى، وجهود المملكة في دعم وتقدم المرأة البحرينية على كافة الأصعدة ولا سيما في مستويات التعليم المختلفة والمجال الثقافي من خلال دعم ورعاية المواهب والكفاءات الفنية وتشجيعهم على إبراز وترويج الإنتاج الفني التشكيلي من خلال تنظيم المعارض الفنية المتخصصة سواء داخل أو خارج البلاد، وذلك لإثراء الحركة الفنية ولإسهام في خلق موقع متقدم و متميز للفنان البحريني على الساحة الفنية الوطنية والعالمية.

من جانبها، أشادت السيدة إيرينا بوكوفا بمنجزات البحرين في مجال